

تمهيد الفصل : 2 نفس المرجعالمبحث الثاني : تقديم للمديرية تعد مديريات التربية من أهم وأكبر المديريات التي تعتمد عليها الدولة في مسيرة و تحقيق أهداف منظمتها التربوية في كل ولاية، مما أوجد اختلاف التنظيم و التقسيم الهيكلي لكل منها، و ذلك حسب المهام المرسومة و عدد المؤسسات التربوية لها و كثافتها السكانية. ومن أجل ذلك سوف نتعرف على التقسيم الهيكلي لمديرية التربية لولاية تمنراست من خلال عرض هذا البحث.المطلب الأول : تعريف و نشأة مديرية التربية لولاية تمنراست بعدما استرجعت الجزائر سيادتها سنة 1962 عرفت الإدارة المدرسية على مستوى الولاية عدة تغيرات، أسست وزارة التربية في 25 سبتمبر عام 1962 وقامت بتحويل جميع اللوائح الخاصة بالتعليم الابتدائي و المتوسط و الثانوي إلى المديريات المركزية بالمديرية. و من سنة 1962 إلى 1969 كانت الإدارة المركزية للولاية تسمى المفتشية الأكاديمية يرأسها مفتش الأكاديمية و هو يمثل وزير التربية في الولاية و يشرف إداريا و تربويا على جميع المؤسسات التعليمية و التكوينية عمومية كانت أو خاصة. وفي 23 مايو 1969 اصدر الأمر رقم 69/38 المتضمن قانون الأولوية و عليه حولت المفتشية الأكاديمية إلى مديرية التربية من 1986 إلى 1990 غير إسمها إلى قسم استثمار الموارد البشرية. فقد شهد القطاع التربية على وجه الخصوص قفزة نوعية في مجال التغطية التربوية بحث شملت كل المناطق النائية والمعزولة، فمن 4 أو 5 مدارس ابتدائية خلال السنة الدراسية 1962/1963 إلى 150 مدرسة ابتدائية فس الموسم الدراسي 2019/2020 مع الإشارة إلى عدم وجود أي متوسطة أو ثانوية في نفس الفترة أما الآن فإن عدد المتوسطات وصل إلى 41 متوسطة أما الثانويات فقد بلغ عددها 21 ثانوية . و بناء على المرسوم التنفيذي رقم 90/174 في يوليو عام 1990 الذي يحدد كفايات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية و عملها تغيرت من جديد الإدارة المدرسية للولاية و أطلق عليها أسم (مديرية التربية) على الهيكل المشرف في الولاية على قطاع التعليم و إسم مدير التربية على مسؤول عن هذه المديرية.المطلب الثاني : المهام و الصلاحيات التي تتكفل بها المديرية تتولى مديرية التربية مجموعة من الصلاحيات و المهام تحت ما تخوله لها المراسيم التنظيمية الموضوعة تحت وصاية وزير التربية، و نلخص هذه الصلاحيات فيما يلي : 1_ تنشيط مجموعة النشاطات التربوية في المجال التعليم الأساسي و التعليم الثانوي و التكوين على مستوى قطاع التربية و تنسيقها و متابعتها. 2_ الاتصال مع الهياكل و الهيئات المعنية لتوفير الشروط اللازمة لأداء الأنشطة المدرسية و السير الحسن لمؤسسات التربية التابعة للقطاع. 3_ إعداد الخريطة المدرسية لمختلف مراحل التعليم و القيام بتحديثها بالاتصال مع المصالح و الهيئات المعنية. 4_ جمع الإحصاءات المدرسية و معالجتها و تحليلها و القيام بكل العمليات اللازمة لتقدير احتياجات الولاية في ميدان التربية. 5_ تطبيق المقاييس التربوية في مجال البناءات و التجهيزات المدرسية و التربوية. 6_ التنظيم و المتابعة و المراقبة التربوية لمؤسسات التربية الموضوعة تحت وصاية وزير التربية الوطنية. 7_ تطبيق برامج التعليم و احترام التنظيم المدرسي. 8_ القيام بتعيين الموظفين التربويين و الإداريين و التقنيين و أعوان الخدمة في المؤسسات التربوية و متابعة سير شؤونهم في إطار التنظيم الجاري به العمل. 9_ تنظيم الامتحانات و المسابقات التابعة للقطاع. 10_ تنظيم عمليات التوجيه و التقويم المدرسي و تنفيذها. 11_ تنظيم عمليات تكوين الموظفين و تحسين مستواهم و تحديد معارفهم. 12_ تنظيم نشاطات التفتيش و تنفيذه بالاتصال مع الأجهزة المعنية. 13_ ترقية الأنشطة التربوية و الثقافية و الرياضية في المؤسسات المدرسية بالاتصال مع الأجهزة و الجمعيات المعنية. 14_ احترام مقاييس حفظ الصحة المدرسية و الأمن في المؤسسات التربوية التابعة للقطاع. بموجب المرسوم التنفيذي رقم 90/174 المؤرخ في 16 ي القعدة عام 1410 الموافق لـ 09 يوليو سنة 1990 يحدد كفايات تنظيم مصالح التربية على مستوى الولاية و سيرها و بمقتضى المادة (5 و 6) من نفس المرسوم التي توضح المهام التي يتعين على مدير التربية مزاولتها باعتباره ممثل وزير التربية في كل ولاية، وذلك من أجل التكامل في تطبيق القوانين على كافة التراب الوطني و تتمثل هذه المهام في : 1_ توضيح التدابير التي من شأنها تسهيل تنفيذ الأحكام المنصوص عليها في المواد (97 و 98 و 99) من القانون 91/174 و يكون ذلك بتشاور مع المسؤولين المعنيين في الولاية و البلدية. 2_ إخبار الوالي بصفة منتظمة عن الوضعية السائدة في قطاع التربية و إفادته بكل المعلومات التي يطلبها منه. 3_ يعد مدير التربية أمرا ثانويا بالصرف فيما يخص الإعتمادات المالية المخصصة له و ينفذ بهذه الصفة العمليات المتعلقة بالإيرادات و النفقات. 4_ تطبيق الإجراءات المنصوص عليها وفقا للإجراءات المحددة في المادة 04 من المرسوم أعلاه. 5_ تمثل الرقابة التربوية و الإدارية و المالية على جميع المؤسسات التابعة للمنطقة. 6_ يرأس لجان الموظفين (لجنة متساوية الأعضاء) و يكلف بتسيير برامج الاستثمار القاطع الخاص بالتجهيز و إعادة التجهيز. 7_ الإشراف على تنفيذ الأنظمة و اللوائح و القرارات و التعليمات المتعلقة بالتعليم و التربية و تعميمها على المناطق التابعة. 8_ الإشراف على افتتاح المدارس في المنطقة و إنشائها و ترميمها و صيانتها و توفير الأراضي و الخدمات العامة و المرافق اللازمة

لها.المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية تمنراست تختلف هيكلية مديرية التربية من ولاية إلى أخرى بحسب المهام لمرسومة و عدد المؤسسات التربوية و الكثافة السكانية، وتتراوح عدد المصالح فيها بين ثلاثة و أربعة مصالح. أما بالنسبة لولاية تمنراست فالمديرية تضم أربعة مصالح و يسيرها مدير للتربية و يساعده كاتب عام و هو ما يمكن توضيحه في المخطط التالي.● شرح مصالح الهيكل التنظيمي لمديرية التربية لولاية تمنراست بالنسبة لولاية تمنراست تضم أربعة مصالح موزعة كالتالي :

1_ مصلحة البرمجة و المتابعة.2_ مصلحة التمدريس و الامتحانات.3_ مصلحة الموظفين و التفتيش.4_ مصلحة تسيير النفقات.وتتفرغ عن كل مصلحة مكاتب موضحة كالتالي : 01_ مصلحة البرمجة و المتابعة : تندرج تحتها المكاتب الأخيرة_ مكتب البرمجة و الخريطة المدرسية. _ مكتب متابعة البناءات و التجهيزات المدرسية. _ مكتب الميزانية و الخدمات الاجتماعية و الرعاية الصحية المدرسية. _ التسيير المالي و المادي لمديرية التربية (التسيير المباشر). _ مراقبة التسيير المالي للمؤسسات التربوية (التسيير الغير مباشر). 1_ مكتب مراقبة التسيير المالي : يشرف هذا المكتب على _ المصادقة على مشاريع الميزانية لكل المؤسسات. _ مراجعة و مراقبة الحسابات المالية السنوية. _ إنجاز الجداول التقديرية المتعلقة بمشروع ميزانية التسيير. متابعة استهلاك الاعتمادات خلال السنة المالية.2_ اما مكتب متابعة البناءات و التجهيزات المدرسية : يشرف هذا المكتب على متابعة كل ما يتعلق بانشاء المدارس و توفير التجهيزات و الهياكل لها و متابعة كل ما يخص الضفقات العمومية و الاستشارات.

3_ مكتب النشاط الاجتماعي و حفظ الصحة المدرسية : يشرف هذا المكتب على _ تحضير حملة المنح المدرسية. _ دراسة الملفات و إنجاز قرارات الاستفادة من المنح لصالح التلاميذ. — متابعة عمل وحدات الكشف و المتابعة الصحية.02_ مصلحة التمدريس و الامتحانات : فتضم ثلاثة مكاتب و هي _ مكتب التعليم. _ مكتب التوجيه و الامتحانات. _ مكتب التنشيط الثقافي و الرياضي.● تنجز على مكاتب التعليم الابتدائي و المتوسط و الثانوي الأعمال التالية : _ إنجاز التنظيمات التربوية و الإدارية، و تعديلها وفق المستجدات الطارئة